المجلس الأعلى للقضاء قـرار رقـم ۲۰۲۲/۲۳٤

بشأن تحديد الرسوم المستحقة على أعمال الكاتب بالعدل

استنادا إلى القانون المالي الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٤٧/ ٩٨، وإلى قانون الكتاب بالعدل الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٣/٤، وإلى قانون الكتاب بالعدل الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٣/٤، وإلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠٢٢/٣٥ بشأن تنظيم إدارة شؤون القضاء، وإلى القرار الوزاري رقم ٢٠١٦/١٧ بشأن تحديد الرسوم المستحقة على أعمال الكاتب بالعدل، وإلى موافقة وزارة المالية،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة.

تقرر المادة الأولسي

تحدد الرسوم المستحقة على أعمال الكاتب بالعدل، وفق الملحق المرفق.

المادة الثانيلة

تعفى من الرسوم المعاملات التي يجريها الكاتب بالعدل لمن يتمتعون بالضمان الاجتماعي.

المادة الثالثهة

يلغى القرار الوزاري رقم ٢٠١٦/١٧٥ المشار إليه، كما يلغى كل ما يخالف هذا القرار أو يتعارض مع أحكامه.

المادة الرابعة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

صدرفي: ١٩ من جمادى الأولى ١٩٤٤هـ الموافق: ١٥ من ديسمبرر ٢٠٢٢م

محمد بن سلطان بن حمود البوسعيدي نائب رئيس المجلس الأعلى للقضاء

ملحق الرسوم المستحقة على أعمال الكاتب بالعدل

مدة الصلاحية والشروط	قيمة الرسم بالريال العماني	نــوع المعاملــة	م
_	(ه) خمسة	تحرير الوثائق الآتية أو المصادقة عليها: وثائق الزواج - شهادات الطلاق - وثائق الترمل - الإقرارات بكافة أنواعها بما في ذلك الإقرار بعدم الزواج - إقرار الرجعة - الإقرار باستمرارية الزواج - إقرارات الصداق العاجل والآجل - الإقرار بالوصية	1
_	(۲۰) عشرون	تحرير العقود أو المصادقة عليها	۲
- بحد أقصى (ه) خمسة أعوام. - الرسم عن كل موكل.	(ه) خمسة	تحرير الوكالات بكافة أنواعها أو المصادقة عليها	٣
- بحد أقصى (١) عام واحد. - الرسم عن كل موكل.	(ه) خمسة	تحرير الوكالة الخاصة بالبيع أو التنازل عن (عقار محدد - مركبة محددة - سجل تجاري محدد) أو المصادقة عليها	٤
- بحد أقصى (ه) خمسة أعوام. - الرسم عن كل موكل.	(۱) واحد	تحرير الوكالة المتعلقة بالإرث ممن تثبت لهم صفة الوارث أو المصادقة عليها	٥
- بحد أقصى (ه) خمسة أعوام. - الرسم عن كل موكل.	(۱) واحد	تحرير الوكالات المتعلقة بصناديق التقاعد المقامة من المستفيدين منها أو المصادقة عليها	7
_	(ه) خمسة	إصدار شهادة من واقع السجلات	٧
_	(ه) خمسة	إصدار نسخة إضافية أو صورة طبق الأصل من الوثائق أو الإقرارات أو العقود أو الوكالات	٨